



قرار رقم (١٤٥) وتاريخ : ١٤٣٦-٣-٢١ هـ

## الموافقة على اعتبار منسوبي القطاع الصحي من السعوديين وغير السعوديين الذين يفقدون أرواحهم بسبب إصابتهم بمرض فيروس (كورونا) شهداء واجب وتصرف لذويهم منحة

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٠٠) وتاريخ ١٤٣٦-٢-١٦ هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: تصرف منحة مقدارها (٥٠٠,٠٠٠) خمسمائة ألف ريال لذوي المتوفى بسبب (فيروس كورونا) العامل في القطاع الصحي الحكومي أو الخاص، مدنياً كان أم عسكرياً، وسعودياً كان أم غير سعودي، على أن يسري ذلك اعتباراً من تسجيل أول إصابة بالفيروس بتاريخ ١٤٣٤-٧-٥ هـ.

ثانياً: تشكيل لجنة في وزارة الصحة تضم في عضويتها ممثلين من وزارات: (الصحة والمالية والخدمة المدنية) تكون مهمتها وضع الإجراءات الازمة لتنفيذ ما ورد في البند (أولاً) من هذا القرار.

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٨٤٠٩ وتاريخ ١٤٣٥-١١-٢٦ هـ، المشتملة

على برقية وزارة الصحة رقم ٢٢٤٩٠٧ وتاريخ ١٤٣٥-٦-٩ هـ، وخطابها رقم ٢٨٠٠٩٢ وتاريخ ١٤٣٥-٧-١٩ هـ، في شأن طلب الموافقة على اعتبار منسوبي القطاع الصحي من السعوديين وغير السعوديين الذين يفقدون أرواحهم بسبب إصابتهم بمرض متلازمة الشرق الأوسط التنفسية (فيروس الكورونا) شهداء واجب.

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ/١١١) وتاريخ ١٤٢٤-٥-٥ هـ، المعدل بموجب الأمر الملكي رقم (أ/١٩٣) وتاريخ ١٤٣٠-١٢-٣٠ هـ.

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ/٤) وتاريخ ١٤٢٥-١-١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٧٢) وتاريخ ١٤٣٦-٢-٤ هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

نائب رئيس مجلس الوزراء